بسم الله الرحمن الرحيم

بحث بعنوان

تلقين الميت

"دراسة حديثية فقهية"

إعداد

الدكتور محمد مصلح الزعبي

محاضر متفرغ –كلية الدراسات الفقهية والقانونية–قسم أصول الدين –جامعة آل البيت

&

الدكتور محمد محمود طلافحة

أستاذ مساعد–كلية الشريعة والدراسات الإسلامية–قسم الفقه وأصوله–جامعة اليرموك

الملخص

تلقين الميّت "دراسة حديثية فقهية"

د.محمد مصلح الزعبي & د.محمد محمود طلافحة

تناول الباحثان موضوع "تلقين الميّت" دراسة حديثية فقهية وذلك من خلال جمع الأحاديث المتعلقة بالموضوع ،وتخريجها، ودراستها دراسة حديثية معمّقة، وتناول الأحكام الفقهية المتعلّقة به؛ لأنّ الأحكام لا تستنبط إلاّ بعد تمحيص النصوص ونقدها.

ويخلص البحث إلى استحباب تلقين الميّت(الشهادتين ،وجواب سؤال الملكين) بعد الدفن ؛ لثبوت سماع الميت لما يقوله الأحياء وبخاصة عند الدفن للآثار الصحيحة الواردة في ذلك.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله حمد الشاكرين، والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين، ونشهد أن لا اله إلّاّّّا الله وحده لا شريك له العليم القدير؛ الذي خلق الموت فأذلّ به رقاب الجبابرة، وخلق الحياة لتكون مزرعة الآخرة، وليبتلي عباده أيهم أحسن عملاً، كل عسير عليه يسير، وهو على كل شيء قدير، ونشهد أن محمدا عبده ورسوله، وصفيه من خلقه وخليله، بلّغ الرسالة وأدّى الأمانة ونصح الأمة وكشف الغمّة وتركها على المحجّة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك أما بعد:

فقد جعل الله الحياة الدنيا داراً للبلاء والابتلاء، وجسرا يعبر عليه أهل الدنيا إلى الآخرة، ومزرعة يزرعون فيها ما يحصدونه في آخرتهم، ومحطة يتزودون منها ما يبلغهم مقصدهم، ولا بد لهذه الحياة مهما طالت من زوال، ويرحم الله أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فقد كان كثيرا ما يتمثل بهذه الأبيات:

لا شيء مما ترى تبقى بشاشته ... يبقى الإله و يودي المال و الولد
لم تغن عن هرمز يوما خزائنه ... و الخلد قد حاولت عاد فما خلدوا
ولا سليمان إذ تجري الرياح له ... و الإنس و الجن فيما بينها ترد
أين الملوك التي كانت لعزتها ... من كل أوب إليها وافد يفد؟
حوض هنالك مورود بلا كذب ... لا بد من ورده يوما كما وردوا"[١].

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

وضع العلماء أحكاماً كثيرة تتعلق بالموت استنبطوها من الكتاب والسنة، اتفقوا على معظمها واختلفوا في بعضها، ويعزى سبب اختلافهم إلى تعارض بعض النصوص في الظاهر،واختلاف العقول في فهم النص الواحد، ومن ذلك اختلافهم في مسألة تلقين الميت،حيث يحصل الاختلاف بين الناس في هذه المسألة عند الدفن فينقسمون إلى داع لذلك ومنكر له.

فرأينا أن نبحث هذه المسألة من الناحيتين الحديثية والفقهية، وبيان ما نراه الحق فيها.

منهج البحث :-

وبما أن البحث دراسة حديثية فقهية فقد اعتمدنا المنهج العلمي القائم على الاستقراء والتحليل والاستنباط،وأمّا آليات هذا المنهج فهي على النحو الآتي:

١- قمنا بضبط النصوص المتعلقة بتلقين الميت، وتخريجها ، ودراستها دراسة حديثية معمقة .

٢- بعد ذلك تناولنا الأحكام الفقهية المتعلقة بتلقين الميت ؛ لأن الأحكام لا تستنبط إلا بعد تمحيص النصوص ونقدها .

٣- عدم الاقتصار على المذاهب الأربعة في تناول الأحكام بل شملت غيرها من المذاهب وأقوال الفقهاء ،واعتمدنا الدراسة الفقهية المقارنة من خلال ذكر الآراء، والأدلة، ووجوه الاستدلال بها، وما يرد عليها من مناقشات ،وبيان الرأي الراجح وسبب الترجيح.

٤- اعتمدنا المصادر الأصلية في الدراسة الحديثية، وكذلك في الدراسة الفقهية، فالرأي الفقهي المنسوب إلى مذهب ما، تحقّقنا منه بالرجوع إلى المصادر المعتمدة فيه، ولا ننقله من مصادر المذاهب الأخرى.

خطة البحث :

قسمنا البحث إلى تمهيد، ومبحثين، وخاتمة ، على النحو الآتي :

تمهيد:ويتضمن أولا: بيان المعنى اللغوي والاصطلاحي للتلقين.

ثانيا: صور التلقين.

المبحث الأول : الدراسة الحديثية ،وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول:الأحاديث الواردة في مسألة التلقين

المطلب الثاني:الأحاديث الواردة في سماع الأموات لما يقوله الأحياء

المطلب الثالث:الأحاديث الواردة فيما يقال عند دفن الميّت من الدعاء

المطلب الرابع:الأحاديث الواردة في تلقين الميت بعد الدفن .

المبحث الثاني : الدراسة الفقهية ،وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول:تلقين الشهادتين للمحتضر

المطالب الثاني:تلقين الميت بعد الدفن وآراء الفقهاء فيه

المطلب الثالث:الأدلة ووجوه الاستدلال بها

المطلب الرابع:المناقشة والترجيح

المطلب الخامس:صيغة التلقين

الخاتمة:وتتضمن خلاصة لأهم النتائج والتوصيات

تمهيد: معنى التلقين وصوره:

أولاً : معنى التلقين لغة واصطلاحاً:

التلقين لغة: التَّلْقِين؛ كالتَّفْهِيم، وغلامٌ لَقِنٌ: سريعُ الفهم، واللَّقْنُ: مصدر لَقِنَ الشيءَ يَلْقَنُه لَقْناً، وتَلَقَّنه: فَهِمه، ولَقَّنه إياه فَهَّمه، ، ويقال: لَقَّنته الشيء فتلَقَّنه: إذا أخذه من فيك مشافهة، وتَلَقَّنته: أَخذته لَقانِيَةً، وقد لَقَّنني فلانٌ كلاماً تَلْقِيناً: أَي فهَّمَني منه ما لم أَفْهَم، وفي حديث الهجرة ويَبِيتُ عندهما عبدُ الله بن أَبي بكر وهو شابٌّ ثَقِفٌ لَقِنٌ أَي فَهِمٌ حسَنُ التَّلْقِين لما يسْمَعه[٢].

فالتلقين في اللغة يعني: التفهيم مشافهة[٣].

وأما التلقين في الاصطلاح:

فهو عند المحدثين: " إلقاء كلام إلى الغير في الحديث-أي إسنادا أو متنا-وبادر إلى التحديث بذلك ولو مرة؛ وهو أن يلقن الشيء فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه فلا يقبل لدلالته مجازفته وعدم تثبته وسقوط الوثوق بالمتصف به"[٤].

وهذا بمثابة اختبار ضبط المحدث لمروياته كما فعل أهل بغداد مع شيخ الصنعة الإمام البخاري رحمه الله، --والقصة معروفة-، وهذا لا يتناسب مع تلقين الأموات إذ المقصود من هذا عكس المقصود من ذاك، فالمراد من تلقين الميت تفهيمه وتذكيره بما يجيب به الملكين.

وأما عند الفقهاء فهو: "إلقاء الكلام على الغير ليأخذ به، ومنه : تلقين الشاهد الشهادة، وتلقين المحتضر الشهادة"[٥].

والتعريف الأخير هو الذي يتناسب تماماً مع موضوع البحث.

ثانيا: صور التلقين: لتلقين الميت صورتان:

١. تلقين الشهادتين للمحتضر[٦].

٢. تلقين الميت بعد الدفن.

* * *

المبحث الأول

الدراسة الحديثية

* * *

المطلب الأول: الأحاديث الواردة في مسألة التلقين:

قسمنا الأحاديث ذات الصلة بهذا الموضوع إلى قسمين:

القسم الأول: أحاديث التلقين عند الاحتضار وأشهرها:

قوله ﷺ : "لقنوا موتاكم لا إله إلا الله".

فقد روى مسلم[٧]، والترمذي[٨]، وأبو داود[٩]، والنسائي[١٠]، وابن ماجه[١١]، وأحمد[١٢]، وغيرهم[١٣]، بأسانيدهم، جميعهم من طريق أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: "**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله**".

وهذا الحديث صحيح، والمقصود بموتاكم: أي من حضرته الوفاة، وهو ما يعرف بـ: "الاحتضار، وهذا قول أكثر العلماء من شُرَّاح الحديث[١٤].

ومسألة تلقين المحتضر الشهادتين لم نجد فيها خلافا بين أهل العلم؛ فهي محل اتفاق، ولا داعي للإسهاب فيها، لكننا سوف نوظف هذا الحديث في المسائل الأخرى لاحقاً.

القسم الثاني: الأحاديث الواردة فيما يتعلق بالميت بعد الدفن وهي على أضرب:

أولاً: الأحاديث الواردة في المكث على القبر فترة من الزمن بعد دفن الميت:

الحديث الأول: روى الإمام مسلم[١٥]، وأحمد[١٦]، وأبوعوانة[١٧]، والبيهقي[١٨]، بأسانيدهم، جميعهم من طريق **عمرو بن العاص** ﷺ -حديثا طويلاً- ومما قال فيه عمرو: "... فإذا أنا مت فلا تصحبني نائحة ولا نار، فإذا دفنتموني فشنوا علي التراب شنا، ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحر جزور ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي".

وهذا الحديث صحيح، ويؤخذ منه جواز الانتظار عند القبر بعد الدفن فترة من الزمن، وقوله "**حتى أستأنس بكم، وأنظر ماذا أراجع رسل ربي**" يشير إلى أن الميت يشعر بوجودهم بدليل قوله أستأنس، والاستئناس لا يكون إلا بالمحسوس.

قال عبد الحق الإشبيلي: " يريد أن يستأنس بدعائهم له وبذكرهم الله عز وجل عنده"[١٩].

وقال النووي: فيه فوائد منها: إثبات فتنة القبر، وسؤال الملكين، وهو مذهب أهل الحق ومنها: استحباب المكث عند القبر بعد الدفن لحظة نحو ما ذكر لما ذكر، وفيه أن الميت يسمع حينئذ من حول القبر[٢٠].

الحديث الثاني: ما رواه الطبراني بسنده من طريق **الحكم بن الحارث السلمي**، أنه قال: "إذا دفنتموني ورششتم على قبري الماء فقوموا على قبري واستقبلوا القبلة وادعوا لي"[٢١]. وإسناده حسن لوجود حميد بن مسعدة ومحمد بن حمران في إسناده وهما صدوقان[٢٢].

وهذا يقودنا إلى مسألة أخرى وهي سماع الميت لما يقوله الأحياء.

* * *

المطلب الثاني:الأحاديث الواردة في سماع الميت لما يقوله الأحياء:

الحديث الأول: روى البخاري[٢٣]، وأحمد [٢٤]،من طريق ابن عمر رضي الله عنهما قال اطلع النبي ﷺعلى أهل القليب فقال: "وجدتم ما وعد ربكم حقا؟"، فقيل له: تدعو أمواتا ؟ فقال: "ما أنتم بأسمع منهم ولكن لا يجيبون".

ورواه البخاري وابن حبان وغيرهما، كلاهما من طريق أنس بن مالك عن أبي طلحة بنحوه[٢٥].

كما رواه مسلم، والنسائي، وأحمد، جميعهم من طريق أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب به بنحوه[٢٦].

وكذلك رواه مسلم، والنسائي، وأحمد، وابن حبان، وغيرهم جميعهم من طريق أنس بن مالك به بنحوه[٢٧].

الحديث الثاني: روى البخاري-واللفظ له-[٢٨]، ومسلم[٢٩]، وأبو داود[٣٠]، والنسائي[٣١]، وغيرهم[٣٢]،جميعهم من طريق أنس رضي الله عنه عن النبيﷺ قال: " العبد إذا وضع في قبره وتولى وذهب أصحابه -**حتى إنه لَيَسْمَعُ قرع نعالهم**- أتاه ملكان فأقعداه فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل محمد ﷺ ؟ فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال: انظر إلى مقعدك في النار أبدلك الله به مقعدا من الجنة، قال النبي ﷺ: "فيراهما جميعاً، وأما الكافر أو المنافق فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس، فيقال: لا دريت ولا تليت، ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين".

وروى عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر أنه كان كان لا يمر بقبر الا سلم[٣٣].

ونقل العيني-رحمه الله-عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أتى المقبرة فسّلم عليهم وقال: رأيت النبيﷺ يسلم عليهم"[٣٤].

وروى ابن عبد البر بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبيﷺ قال: "ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام"[٣٥].

صححه عبد الحق[٣٦]، وصحح إسناده العيني[٣٧].

وهذه الأحاديث كلها صحيحة، وهي تدل على سماع الميت لما يدور حوله، ويثبت سؤال الملكين، ويثبت انتفاع الميت بدعاء الحي، وهذا ما أمر به النبيﷺ وفعله الصحابة.

ولا تعارض بين هذه الأحاديث وبين قوله تعالى: **﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾**[فاطر: ٢٢]، و قوله تعالى: **﴿إِنَّكَ لا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾**[النمل:٨٠]، لأن النبيﷺ قد نادى أهل القليب وأسمعهم و قال: "ما أنتم بأسمع منهم، ولكنهم لا يستطيعون جوابا"، وقال في الميت: "إنه ليسمع قرع نعالهم، وأن هذا يكون في حال دون حال، ووقت دون وقت[٣٨]، وحملت الآيتان ونحوهما من الآيات على أن المقصود بالإسماع هو الإسماع الذي ينفعهم في الآخرة[٣٩].

* * *

المطلب الثالث: الأحاديث الواردة فيما يقال عند دفن الميت من الدعاء والأذكار.

الحديث الأول: روى أبو داود[٤٠]، والحاكم[٤١]، والبيهقي[٤٢] بأسانيدهم-واللفظ لأبي داود- جميعا من طريق عثمان بن عفان قال: كان النبي ﷺإذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: " استغفروا لأخيكم وسلوا له بالتثبيت فإنه الآن يسأل".

والحديث صحيح؛ صحح إسناده الحاكم، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الإسناد، ولم يخرجاه" [٤٣]، وكذلك صححه الألباني في أكثر من موضع[٤٤].

الحديث الثاني: ما رواه الطبراني بإسناد حسن عن الحكم بن الحارث السلمي...فقوموا على قبري واستقبلوا القبلة وادعوا لي" وقد مر ذكره آنفا[٤٥].

الحديث الثالث: روى أبو داود بسند صحيح من طريق ابن عمر أن النبيﷺكان إذا وضع الميت في القبر قال " بسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ " هذا لفظ مسلم[٤٦].

الحديث الرابع: قال ابن أبي شيبة: حدثنا وكيع عن قتادة عن أنس أنه دفن ابنا له فقال: اللهم جاف الأرض عن جنبيه، وافتح أبواب السماء لروحه، وأبدله بداره داراً خيرا من داره"[٤٧]، وفي رواية أخرى قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن عبد الله بن أبي بكر قال: كان أنس بن مالك إذا سوى على الميت قبره قام عليه فقال: اللهم عبدك رُدَّ إليك فارأف به وارحمه اللهم جاف الأرض عن جنبيه وافتح أبواب السماء لروحه وتقبله منك بقبول حسن اللهم إن كان محسنا فضاعف له في إحسانه أو قال: فزد في إحسانه، وإن كان مسيئا فتجاوز عنه[٤٨].

الحديث الخامس: روى البيهقي في سننه الكبرى قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر فقال: حدثنا

مبشر بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه أنه قال لبنيه: ثم إذا أدخلتموني قبري فضعوني في اللحد وقولوا: باسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺوسنوا علي التراب سنا واقرؤوا عند رأسي أول البقرة وخاتمتها فإني رأيت ابن عمر يستحب ذلك[٤٩].

ونقل السيوطي عن سعيد بن منصور أنه أخرج عن ابن مسعودﷺقال :" كان رسول الله ﷺ يقوم على القبر بعدما يسوى عليه فيقول : اللهم نزل بك صاحبنا وخلف الدنيا خلف ظهره اللهم ثبّت عند المسألة منطقه ولا تبتله في قبره بما لا طاقة به[٥٠]، ونقل-أيضاً-عن ابن مندة أنه أخرج عن أبي أمامةﷺأنه قال : إذا مت فدفنتموني فليقم إنسان عند رأسي فليقل : يا صدي بن عجلان اذكر ما كنت عليه في الدنيا: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله[٥١].

وهذه الأحاديث تثبت جواز الاستغفار للميت والدعاء له، وطلب التثبيت له ،وقراءة القرآن عند قبره .

* * *

المطلب الرابع:الأحاديث الواردة في تلقين الميت بعد الدفن:

قال الطبراني: حدثنا أبو عقيل أنس بن سلم الخولاني،ثنا محمد بن إبراهيم بن العلاء الحمصي، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا عبد الله بن محمد القرشي، عن يحيى بن أبي كثير، عن سعيد بن عبد الله الأودي، قال: شهدت أبا أمامةﷺ وهو في النزع فقال: إذا مت فاصنعوا بي كما أمرنا رسولﷺأن نصنع بموتانا، أمرنا رسولﷺفقال: 'إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب على قبره، فليقم أحدكم على رأس قبره، ثم ليقل : يا فلان بن فلانة فإنه يسمعه ولا يجيب، ثم يقول : يا فلان بن فلانة، فإنه يستوي قاعداً، ثم يقول: يا فلان بن فلانة، فإنه يقول : أرشدنا رحمك الله ولكن لا تشعرون، فليقل : اذكر ما خرجت عليه من الدنيا: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، وأنك رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً، فإن منكراً ونكيراً يأخذ واحد منهما بيد صاحبه، ويقول: انطلق بنا ما نقعد عند من قد لقن حجته، فيكون الله حجيجه دونهما... ".

وهذا الحديث رواه الطبراني في المعجم الكبير، وفي كتاب الدعاء[٥٢]، كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: "وفي إسناده جماعة لم أعرفهم"[٥٣]، وابن عساكر في تاريخ دمشق[٥٤]، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال[٥٥]، وذكره الربعي في كتاب وصايا العلماء عند حضور الموت[٥٦]، والحديث بهذا الإسناد ضعيف، ضعّفه الألباني[٥٧]، لكنه روي من غير وجه، فقد رواه الضياء من

طريق علي بن حجر، عن حماد بن عمرو، عن عبد الله بن محمد القرشي، عن يحيى ابن أبي كثير عن سعيد الأودي به(٥٨).

وذكره الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير، وقال: وإسناده صالح، وقد قواه الضياء في أحكامه، وأخرجه عبد العزيز في الشافي والراوي عن أبي أمامة سعيد الأزدي بيض له ابن أبي حاتم، ولكن له شواهد، منها: ما رواه سعيد بن منصور من طريق راشد بن سعد وضَمْرَةَ بنِ حبيب قالوا : " كانُوا يَسْتَحِبُّون إذا سُوِّيَ على الميِّت قَبْرُهُ وانْصرف النّاسُ عَنْهُ أَن يُقالَ عِنْدَ قَبْرِهِ : يا فُلانُ قُلْ : لا إله إلا الله ثلاث مرَّات يا فلان قُلْ : ربِّيَ اللَّهُ وديني الإسْلامُ ونَبِيِّيِّ محمّدٌ "(٥٩).

* * *

وخلاصة القول: أن هذا الحديث وإن كان ضعيفاً إلا أنه يتقوى بشواهده، وبالأحاديث الصحيحة الواردة في ثبوت سؤال الملكين، وجواز مكث الأحياء على قبر الميت بعد دفنه، وثبوت سماع الميت للأحياء والاستئناس بهم، وجواز سؤال التثبيت للميت، والدعاء له.

ويتقوى أيضاً بعمل الناس من أهل الشام(٦٠)، والمدينة(٦١)، وقرطبة(٦٢)، وغيرهم، مما سنبينه في الدراسة الفقهية، وبخاصة أن العلماء تساهلوا في رواية أحاديث الفضائل، فهي عندهم أقوى من أقوال الرجال، فقد نقل عن الإمام أحمد: " أنه يعمل بالضعيف إذا لم يوجد غيره ولم يكن ما يعارضه، وقال مرة: الضعيف عندنا أولى من القياس"(٦٣).

وذكر ابن حزم أن جميع الحنفية يجمعون على أن مذهب أبي حنيفة-رحمه الله- أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي والقياس"(٦٤).

وقال النووي: وقد اتفق علماء الحديث على المسامحة في أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب"(٦٥)، ولكن هذا ليس على إطلاقه؛ فالعمل بالحديث الضعيف قيّده العلماء بشروط منها: أن يكون ضعفه غير شديد، فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب، وأن يندرج تحت أصل عام معمول به، وأن لا يعارضه دليل آخر أقوى منه(٦٦).

وقد وجدنا حديث أبي أمامة ﷺ قد توافرت فيه هذه الشروط،يضاف إلى ذلك ما له من الشواهد الصحيحة في بعض فقراته.

كما أن بعض العلماء قوّى الحديث، فقد قال الحافظ ابن حجر في التلخيص: " وإسناده صالح"، وقد قواه الضياء في أحكامه(٦٧).

وبالجملة فإذا كان المحتضر ينتفع بتلقينه الشهادتين-وهذا محل اتفاق- وأن الميت يسمع الأحياء فإنه ينتفع بتلقينه عند سؤال الملكين والله أعلم.

المبحث الثاني

الدراسة الفقهية

سنتحدث في هذا المبحث عن صور التلقين ، وآراء الفقهاء فيها، وتحرير محل النزاع فيها.

المطلب الأول: تلقين الشهادتين للمحتضر.

يعتبر تلقين الشهادتين للمحتضر الصورة الأولى للتلقين، وقد سبق القول في الدراسة الحديثية أن هذه الصورة محل اتفاق بين المحدّثين، وهي كذلك عند الفقهاء، فلم نجد خلافاً بين الفقهاء في جواز تلقين المحتضر الشهادتين؛ لقول النبيﷺ في الحديث الصحيح: "لقنوا موتاكم لا إله إلا الله" [٦٨].

فالمسألة متفق عليها عند جميع من يعتد بقوله من الفقهاء [٦٩]

* * *

المطلب الثاني: تلقين الميت بعد الدفن وآراء الفقهاء فيه .

يعتبر تلقين الميّت بعد الدفن الصورة الثانية للتلقين ،وقد اختلف الفقهاء في حكمها ، على ثلاثة آراء:

الرأي الأول: الاستحباب وبه قال أكثر فقهاء المذهب الشافعي[٧٠]، والمذهب الحنبلي[٧١]، وقول لبعض فقهاء الحنفية[٧٢] والمالكية[٧٣].

الرأي الثاني: الإباحة وبه قال بعض فقهاء الحنفية[٧٤]، والمالكية[٧٥]، والحنابلة[٧٦]، وهو اختيار ابن تيمية[٧٧].

الرأي الثالث: الكراهة وهو قول في المذهب الحنفي[٧٨]، والمالكي[٧٩].

* * *

المطلب الثالث: أدلة الفقهاء ووجه الاستدلال بها:

أولاً: أدلة القائلين بالاستحباب:

استدلوا بالأحاديث الواردة عن النبيﷺ في استحباب الدعاء للميت بعد الدفن ،نحو:"استغفروا لأخيكم، وسلوا له التثبيت ،فإنه الآن يسأل"[٨٠].

وجه الدلالة من الحديث: أن "سؤال الملكين" للميت ثابت بدلالة منطوق الحديث السابق، وجاء في كتاب"**إعانة الطالبين**":"واعلم أن السؤال عام لكل مكلف ويكون بحسب لغته على الصحيح"[٨١].

فالتلقين في هذه الحالة أحوج ما يكون المسلم إلى التذكير به[٨٢]، لقول الله تعالى:**﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾**[الآية٥٥:الذاريات] ،وأمّا غير المسلم فلا ينفعه التذكير ؛لأن التذكير ينفع المؤمنين للآية الكريمة،والحديث الشريف السابق:"استغفروا **لأخيكم**..."

واستدلوا أيضا بأن المراد بقول النبيﷺ في الحديث السابق"وسلوا له التثبيت": "التلقين"، وحكمه: الاستحباب لما روي عن عمرو بن العاص أنه قال:"إذا دفنتموني فأقيموا بعد ذلك حول قبري ساعة قدر ما تنحر الجزور، ويفرق لحمها حتى أستأنس بكم وأعلم ماذا أراجع رسل ربي"[٨٣].

واستدلوا أيضا بالأحاديث النبوية الواردة في بيان سماع الميت لما يقوله الأحياء، نحو قول الرسولﷺ :"إنه ليسمع قرع نعالهم"[٨٤]، وقوله:"ما أنتم بأسمع لما أقول منهم"[٨٥]، وأمرنا بالسلام على الموتى فقال :"ما من رجل يمر بقبر الرجل في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله روحه حتى يرد عليه السلام"[٨٦].

وجه الدلالة من الأحاديث السابقة:

إن سماع الميت لما يقوله الأحياء عند قبره ثابت بالنص،ومن جملة ذلك ما يقولونه وهم يذكّرونه بالله تعالى، وما كان عليه في الدنيا من أمور الدين،وبما أنّ هذا ينفعه كان التلقين مستحبا؛ لانتفاع الميت به ، والمسلم مطلوب منه أن ينفع أخاه المسلم بما يقدر عليه[٨٧].

فالأمر بالسلام على الموتى، دليل على أنّ الأموات يعلمون بالمارّ بهم ، وسلامه عليهم، وإلّا كان لا معنى له [٨٨].

واستدلوا أيضا: بحديث"أبي أمامة الباهلي الذي تقدم..."فقد قواه الضياء، وقال الحافظ ابن حجر: إسناده صالح"، ونسب الإمام أحمد العمل به لأهل الشام وابن العربي لأهل المدينة وغيرهما لقرطبة، وقال النووي: "وأما التلقين المعتاد في الشام بعد الدفن فالمختار استحبابه وممن نص على استحبابه من أصحابنا: القاضي حسين، والمتولي، والشيخ نصر المقدسي، والرافعي وغيره، وحديثه الذي رواه الطبراني ضعيف لكنه يستأنس به، وقد اتفق علماء الحديث على المسامحة في أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب ولم يزل أهل الشام على العمل بهذا في زمن من يقتدى به إلى الآن"[٨٩]، وقال ابن حجر في التحفة : "ويستحب تلقين بالغ عاقل أو مجنون سبق له تكليف ولو شهيدا بعد تمام الدفن لخبر فيه ضعيف اعتضد بشواهد على أنه من الفضائل، وقال العجلوني: "عمل به (أي بالحديث) رجال من أهل الشام الأولين مع روايتهم له ولهذا استحبه أكثر أصحاب أحمد" [٩٠].

ثانياً: أدلة القائلين بالإباحة

استدلوا بعمل الناس من أهل الشام[٩١]، والمدينة[٩٢]، وقرطبة[٩٣]، وغيرهم، فقد قال **ابن القيم:** " في كتابه: "**الروح**":" ويدل على هذا أيضا ما جرى عليه عمل الناس قديما وإلى الآن من تلقين الميت في قبره ولولا أنه يسمع ذلك وينتفع به لم يكن فيه فائدة وكان عبثاً، وقد سئل عنه الإمام أحمد رحمه الله فاستحسنه واحتج عليه بالعمل" [٩٤]، واستدل بحديث أبي أمامهﷺ قال: "فهذا الحديث وإن لم يثبت فاتصال العمل به في سائر الأمصار والأعصار من غير إنكار كاف في العمل به وما أجرى الله سبحانه العادة قط بأن أمة طبقت مشارق الأرض ومغاربها وهي أكمل الأمم عقولا وأوفرها معارف تطيق على مخاطبة من لا يسمع ولا يعقل وتستحسن ذلك لاينكره منها منكر بل سنه الأول للآخر ويقتدي فيه الآخر بالأول فلولا ان المخاطب يسمع لكان ذلك بمنزلة الخطاب للتراب والخشب والحجر والمعدوم"[٩٥]، ثم عزز بذلك بشواهد الحديث التي ذكرناها في الدراسة الحديثية.

فيدل ذلك كله على جواز التلقين للميت وإباحته، وقد قال رسول اللهﷺ :" لن تجتمع أمتي على ضلالة" [٩٦].

وقال عبد الله بن مسعود:"ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح"[٩٧].

وجاء في كتاب"اللباب في شرح الكتاب"وهو من مصادر الفقه الحنفي:"وأما تلقينه"أي الميت" في القبر فمشروع عند أهل السنة لأن الله تعالى يحييه في قبره"[٩٨].

و قال الكمال بن الهمام في شرح فتح القدير: "وأما التلقين بعد الموت وهو في القبر فقيل يفعل لحقيقة ما روينا ونسب إلى أهل السنة والجماعة وخلافه إلى المعتزلة "[٩٩].

وقال الزيلعي:" قال صاحب الغياث: سمعت أستاذي قاضي خان يحكي عن ظهر الدين المرغيناني أنه لقّن بعض الأئمة بعد دفنه، وأوصاني بتلقينه فلقّنته بعدما دفن، ثم نقل قول قاضي خان: "إن كان التلقين لاينفع فإنه لا يضر -أيضاً-فيجوز "[١٠٠].

وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية:" تلقينه بعد دفنه مباح ؛ولهذا قال الإمام أحمد وطائفة من العلماء:إنّ هذا التلقين لا بأس به فرخّصوا فيه ولم يأمروا به وقال(أي الشيخ ابن تيميّة): الإباحة أعدل الأقوال ولا يكره"[١٠١].

ثالثاً: أدلة القائلين بالكراهة

استدلوا بأن الميت لا يسمع لقوله تعالى: **﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾**[٢٢: فاطر]، وقوله تعالى: **﴿إِنَّكَ لا تُسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾**[٨٠:النمل]، وقالوا: إن التلقين سنة ومشروع **عند الاحتضار**؛

لقول الرسول (صلّى الله عليه وسلّم): "لقنوا موتاكم لا إله إلا الله" ، وأما بعد الدفن فهو مكروه لأنه خلاف السنة[١٠٢].

واستدلوا أيضا:بأنّ المقصود من التلقين هو التذكير في وقت تعرّض الشيطان للمحتضر، وهذا يكون قبل الموت لا بعده[١٠٣].

* * *

المطلب الرابع:المناقشة و الترجيح

الفرع الأول:مناقشة الأدلة

أولا:مناقشة أدلة أصحاب الرأي الأول القائلين بالاستحباب:

- اعترض على أصحاب هذا الرأي بأنّ التلقين مستحب للمحتضر فقط، وليس للميت بعد دفنه؛ لّأنه لا يسمع.

ويمكن الرد على هذا الاعتراض:بالأدلة الثابتة عن النبيﷺفي أن الميت يسمع(وقد تم ذكرها في الدراسة الحديثية)

- واعترض عليهم كذلك بأنّ حديث أبي أمامةﷺضعيف،فلا يحتج به.

ويمكن الرد على هذا الاعتراض بأن الحديث وان كان ضعيفا،إلاّ أن ّله شواهد صحيحة تقويه (وقد تمّ بيانها في الدراسة الحديثية)

ثانيا:مناقشة أدلة أصحاب الرأي الثاني القائلين بالإباحة:

اعترض على أصحاب هذا الرأي بأنّ الأدلة القائلة بالإباحة تخصصها الأدلة القائلة بالاستحباب، فالمباح عند علماء الأصول تعتريه الأحكام التكليفية ، ومن بينها الاستحباب؛ لما ذكرنا من أدلة سابقة في استحباب التلقين، وكذلك أيضا فعل الأمة للتلقين ينقله من دائرة الإباحة إلى الاستحباب؛ لقول النبيﷺ :"خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم"[١٠٤]، ولقوله ﷺ فيما رواه الترمذي وصححه الألباني: " إن الله لا يجمع أمتي، أو قال أمة محمد ﷺ على ضلالة، ويد الله مع الجماعة ومن شذ شذ إلى النار"، قال الترمذي: وتفسير الجماعة عند أهل العلم هو: أهل الفقه والعلم والحديث "[١٠٥].

ثالثا:مناقشة أدلة أصحاب الرأي الثالث القائلين بالكراهة:

ويمكن مناقشة ما استدل به القائلون بكراهة التلقين بما يأتي:

- استدلوا بأنّ **(الميت لا يسمع)**

ويمكن الردّ عليهم بأن الأدلة الصحيحة الثابتة عن النبيﷺ نصت صراحة على سماع الميت، وأنّ المراد بالسماع في الآية القرآنية:**﴿إِنَّكَ لا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾**[النمل: ٨٠] ونحوها؛ كقوله تعالى :**﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾**[فاطر: ٢٢]**، هو سماع انتفاع .**

والذين حملوا الآيات على ظاهرها لم يقولوا بتلقين الميت في القبر... وحكى السفاريني في البحور الزاخرة أن عائشة ذهبت إلى نفي سماع الموتى ووافقها طائفة من العلماء على ذلك ورجحّه القاضي أبو يعلى من أكابر أصحابنا يعني الحنابلة في كتابه الجامع الكبير واحتجوا بقوله تعالى: **﴿إِنَّكَ لا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾**[النمل: ٨٠] "[١٠٦].

ويمكن الرد عليهم بقول الألوسي: "والحق أن الموتى يسمعون في الجملة وهذا على أحد وجهين: **أولهما:** أن يخلق الله عزوجل في بعض أجزاء الميت قوة يسمع بها متى شاء الله تعالى السلام ونحوه مما يشاء الله سبحانه سماعه إياه ولا يمنع من ذلك كونه تحت أطباق الثرى، **وثانيهما:** أن يكون ذلك السماع للروح بلا وساطة قوة في البدن ولا يمتنع أن تسمع بل أن تحس وتدرك مطلقا بعد مفارقتها البدن بدون وساطة قوى فيه وحيث كان لها على الصحيح تعلق لا يعلم حقيقته وكيفيته إلا الله عزوجل بالبدن كله أو بعضه بعد الموت وهو غير التعلق بالبدن الذي كان لها قبله أجرى الله سبحانه عادته بتمكينها من السمع وخلقه لها عند زيارة القبر وكذا عند حمل البدن إليه وعند الغسل مثلا ولا يلزم من وجود ذلك التعلق والقول بوجود قوة السمع ونحوه فيها نفسها أن تسمع كل مسموع لما أن السماع مطلقا"[١٠٧].

وقال القرطبي: "ولا تعارض بينهما لأنه جائز أن يكونوا يسمعون في وقت ما أو في حال ما فإن تخصيص العموم ممكن و صحيح إذا و جد المخصص وقد وجد هنا بدليل ما ذكرناه–وقد تقدم– و بقوله عليه الصلاة و السلام : "إنه ليسمع قرع نعالهم" و بالمعلوم من سؤال الملكين للميت في قبره و جوابه لهما وغير ذلك مما لا ينكر"[١٠٨].

و**عقّب** صاحب كتاب: "المنتقى شرح الموطأ" بعد ذكره حديث أنسرضي الله عنهالسابق عن النبيﷺ: "إنّ الميت إذا وضع في قبره وتولّى عنه أصحابه وانه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان... الحديث"[١٠٩]، بقوله: "وهذا يدل على إحياء الميت ومخاطبته ،والله أعلم وأحكم"[١١٠].

- واستدلوا أيضا بأن **التلقين مشروع قبل الموت عند الاحتضار لا بعده**

ويمكن الرد عليهم بأنّ التذكير للإنسان المؤمن كما هو مستحب قبل الموت عند الاحتضار لتثبيته من فتنة الشيطان، كذلك هو مستحب لتثبيت قلبه عند سؤال الملكين والله تعالى أعلم(١١١).

- **وأما ما نسب إلى المعتزلة من عدم جواز التلقين**؛ فلأن الإحياء عندهم للميت في القبر مستحيل(١١٢).
- **وأما ما قالوه من كراهة التلقين** فهو محمول على رفع الأصوات والزعقات بحضور الناس قبل انصرافهم أو بعد انصرافهم فهذا بدعة(١١٣).

* * *

الفرع الثاني:الترجيح:

بإنعام النظر في الآراء السابقة، وأدلتها، ووجوه الاستدلال بها، وما ورد عليها من مناقشات، فإننا نميل إلى ترجيح الرأي الأول القائل باستحباب التلقين؛ وذلك للأسباب الآتية:

- **قوة أدلته، وصراحتها حيث جاءت نصا في الموضوع؛ لثبوت سماع الميت لما يقوله الأحياء، وبخاصة عند دفنه وبعده مباشرة.**
- **قوة الردود والمناقشات الواردة على أدلة الرأيين الثاني والثالث.**
- **ما جرى عليه عمل الناس قديما وإلى الآن من تلقين الميت في قبره في كثير من بلاد المسلمين والأمة لا تجتمع على ضلالة.**

المطلب الخامس: صيغة التلقين:

إن الغاية من التلقين: تذكير الميت المسلم بما ينبغي أن يجيب به الملكين المكلفين عند سؤاله، وتلقينه حجته، يضاف إلى ذلك الدعاء له بالتثبيت عند سؤال الملكين.

وقد وردت أقوال كثيرة في صيغ التلقين استنبطها العلماء من الأحاديث النبوية والآثار الواردة عن الصحابة والتابعين مما يحقق الغاية المرجوة منه.

وبالرجوع إلى الدراسة الحديثية نجد أنه يستحب أن يقال عند وضع الميت في القبر: بسم الله وعلى سنة رسول الله؛ لما رواه أبو داود بسند صحيح(١١٤)، ثم يستقبل المُلَقِّن القبلة؛ لما رواه الطبراني بإسناد حسن (١١٥)، ثم يلقنه الحجة بقوله: اذكر ما خرجت عليه من الدنيا: شهادة لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، وأنك رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً" وهذه هي الصيغة الواردة في **حديث أبي أمامة المتقدم.**

كما جاء في كتاب:"**إعانة الطالبين**" صيغة أخرى نقلا **عن**" **حاشية البرماوي**" هذا نصها: " بسم الله الرحمن الرحيم **﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾**[٨٨:القصص] **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الغرور ﴾**[١٨٥:آل عمران]، **﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾** [طه:٥٥]. منها خلقناكم للأجر والثواب، وفيها نعيدكم للدود والتراب، ومنها نخرجكم للعرض والحساب، باسم الله وبالله ومن الله وإلى الله وعلى ملة رسول اللهﷺ **﴿هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُون * إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾**[الآيتان٥٢-٥٣:يس]، يا فلان ابن فلانة أو يا عبد الله يا ابن أمة الله! يرحمك الله، ذهبت عنك الدنيا وزينتها، وصرت الآن في برزخ من برزخ الآخرة، فلا تنس العهد الذي فارقتنا عليه في دار الدنيا وقدمت به إلى دار الآخرة وهو: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله،فإذا جاءك الملكان الموكلان بك وبأمثالك من أمة محمدﷺفلا يزعجاك ولا يرعباك، واعلم أنهما خلق من خلق الله تعالى كما أنت خلق من خلقه، فإذا أتياك وأجلساك، وقالا لك: ما ربك وما دينك وما نبيك وما اعتقادك وما الذي مت عليه فقل لهما: الله ربي، فإذا سألاك الثانية: فقل لهما: الله ربي، فإذا سألاك الثالثة وهي الخاتمة الحسنى: فقل لهما بلسان طلق بلا خوف ولا فزع: الله ربي، والإسلام ديني، ومحمدﷺ نبيي، والقرآن إمامي، والكعبة قبلتي، والصلوات فريضتي، والمسلمون إخواني، وإبراهيم الخليل أبي، وأنا عشت ومت على قول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، تمسك يا عبد الله بهذه الحجة ، واعلم أنك مقيم بهذا البرزخ إلى يوم يبعثون، فإذا قيل لك: ما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم، وفي الخلق أجمعين؟ فقل: هو محمدﷺ، جاءنا بالبينات من ربه، فاتبعناه وآمنا به وصدقنا برسالته،**﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾** [١٢٩:التوبة]، واعلم يا عبد الله أن الموت حق، وأن نزول القبر حق، وأن سؤال منكر ونكير فيه حق، وأن البعث حق، وأن الحساب حق، وأن الميزان حق، وأن الصراط حق، وأن النار حق، وأن الجنة حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، ونستودعك الله، اللهم يا أنيس كل وحيد ويا حاضرا ليس يغيب آنس وحدتنا ووحدته، وارحم غربتنا وغربته، ولقنه حجته، ولا تفتنا بعده، واغفر لنا وله يا رب العالمين،سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين"(١١٦).

وهذه الصيغة شاملة لجميع ما ورد في الآثار، ولكن هذه الصيغة غير ملزمة وأهم ما في هذه المسألة هو تلقين الشهادتين بعد الدفن، وجواب أسئلة الملكين، والله أعلم.

* * *

الخاتمة:

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى سيّدنا محمد(صلّى الله عليه وسلّم) وبعد:

فبعد التطواف بين الأحاديث النبوية، والآثار ، وأقوال العلماء المتعلقة بمسألة تلقين الميت توصلنا إلى النتائج الآتية:

١. اتّفق العلماء(من المحدّثين والفقهاء) على تلقين المحتضر الشهادتين.
٢. ثبوت سماع الميت لما يقوله الأحياء وبخاصة عند الدفن للآثار الصحيحة الواردة في ذلك.
٣. استحباب تلقين الميت(الشهادتين، وجواب سؤال الملكين) بعد الدفن ؛وذلك لمساعدته على تذكر الحجة لهول الموقف، وإمكانية النسيان والارتباك.
٤. جواز المكث عند القبر برهة من الزمن بعد الدفن
٥. استحباب الدعاء للميت وسؤال التثبيت له.
٦. استحباب السلام على الأموات في كل حين عند المرور بقبورهم.

التوصيات

نوصي بأن يعرض هذا الأمر على أحد المجامع الفقهية،أو مجالس الإفتاء بحيث تصدر فتوى رسمية بشأن مسألة تلقين الأموات؛ وذلك لقطع دابر الخلاف الذي يحصل بين الناس في هذه المسألة عند الدفن حيث ينقسمون إلى داع لذلك ومنكر له.

وختاماً نسأل الله أن يكون عملنا هذا خالصا لوجهه الكريم، فما كان فيه من صواب فهو بتوفيق الله، وما كان غير ذلك فهو من تقصيرنا ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء ونستغفر الله ونتوب إليه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الهوامش

(١)محمد بن أحمد القرطبي (ت:٦٧١هـ)، **التذكرة في أحوال الموتى والآخرة**_، المدينة المنورة،دار البخاري،١٩٩٧م، ط١،ج١،ص٢٦

(٢)جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور(توفي سنة٧١١هـ/١٣١١م)، **لسان العرب**،بيروت، دار إحياء التراث، ، الطبعة الأولىج١٣،ص٣٩٠،باب النون فصل اللام،محمد مرتضى الزبيدي(توفي سنة١٢٠٥هـ/١٧٩٠م) **تاج العروس** باب النون فصل اللام، و**الرازي**، محمد بن أبي بكر، **مختار_الصحاح**، مكتبة لبنان، بيروت–لبنان، ط١، ١٩٩٦م(ص٢٩٦)، و**الرافعي**، أحمد بن محمد، **المصباح المنير**، المكتبة العلمية، بيروت–لبنان(ص٢١٣)، و**الزمخشري**، محمود بن عمر، **الفائق**، تحقيق:علي البيجاوي ومحمد أبو الفضل، دار المعرفة، بيروت–لبنان، ط٢(ص٣٢٥).

(٣)محمد روَّاس قلعة جي، **معجم لغة الفقهاء**، بيروت، دار النفائس، ١٩٩٦م(ط١)، ص١٢٤.

(٤)محمد بن إسماعيل الأمير الحسن الصنعاني، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، د.ط.(٢/٢٥٧–٢٥٨).

(٥) قلعة جي ،**معجم الفقهاء**،ص١٢٤وما بعدها

(٦) المحتضر :(بفتح الضاد) هو من حضره الموت وظهر عليه أمارا ته(شيخي زاده،**مجمع الأنهر**،ج١،ص١٧٨)

(٧) **مسلم**، مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، تحقيق:محمد فؤاد، دار إحياء التراث العربي، بيروت–لبنان(٢/٦٣١) ، كتاب الجنائز، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله، برقم(٩١٦).

(٨) **جامع الترمذي**(٣/٣٠٦)، كتاب الجنائز عن رسول الله، باب ما جاء في تلقين المريض عند الموت والدعاء له عنده، برقم(٩٧٦) وقال الترمذي بعده: حديث أبي سعيد حديث حسن غريب صحيح.

(٩) **أبو داود**، سليمان بن الأشعث، **السنن**، تحقيق:محمد محيي الدين، دار الفكر، بيروت–لبنان (٢/٢٠٧)، كتاب الجنائز، باب في التلقين، برقم(٣١١٧).

(١٠) **النسائي**، أحمد بن شعيب، **السنن الكبرى**، تحقيق:عبد الغفار البنداري ومحمد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط١، ١٩٩١م(١/٦٠١)، كتاب الجنائز، باب تلقين الميت، برقم(١٩٥٢).

(١١)سنن ابن ماجه(١/٤٦٤)، كتاب ما جاء في الجنائز، باب ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله، برقم(١٤٤٥).

(١٢)مسند أحمد(٣/٣)، برقم(١١٠٠٦).

(١٣)فقد رواه **ابن حبان، محمد بن حبان، الصحيح**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت–لبنان، ط٢ ١٩٩٣م(٧/٢٧١)، ذكر الأمر بتلقين الشهادة من حضرته المنية، برقم(٣٠٠٣)، ورواه أبو يعلى في مسنده(٢/٣٧٤و٣٦٣و٤٣٤)،برقم(١٠٩٦و١١١٧و١٢٣٩)، ورواه **ابن أبي شيبة**، أبو بكر عبد الله بن محمد، **المصنف**، تحقيق:كمال الحوت، مكتبة الرشيد، الرياض– المملكة العربية السعودية، ط١(٢/٤٤٦) ،في تلقين الميت ، برقم(١٠٨٦٤)، ورواه **البيهقي**، أحمد بن حسين، **السنن الكبرى**، تحقيق:محمد عطا، مكتبة دار الباز،الرياض– المملكة العربية السعودية، ١٩٩٤م(٣/٣٨٣)، باب ما يستحب من تلقين الميت إذا حضر، برقم(٦٣٩٠)، ورواه **عبد بن حميد**، عبد بن حميد، **المنتخب من مسند عبد بن حميد**، تحقيق:صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة–مصر، ط١، ١٩٨٨م(١/٣٠١)، برقم(٩٧٣)، وكذلك روي الحديث من

طريق أبو هريرةﷺ فقد رواه مسلم في صحيحه(٦٣١/٢) في كتاب الجنائز، برقم(٩١٧)، وابن ماجه في سننه (٤٦٤/١)، كتاب ما جاء في الجنائز، باب ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله، برقم (١٤٤٥)، وابن حبان في صحيحه(٢٧٢/٧)، باب ذكر العله التي من أجلها أمر بهذا الأمر، برقم(٣٠٠٤)وقد زاد عليه"فإنه من كان آخر كلمته لا إله إلا الله عند الموت دخل الجنة يوما من الدهر وإن أصابه قبل ذلك ما أصابه"، ورواه **الطبراني،** سليمان بن أحمد، **المعجم الصغير**، تحقيق:محمد أمرير، دار عمار، عمان-الأردن، ط١، ١٩٨٤م(٢٥٤/٢)، برقم (١١١٩)، وأبو يعلى في مسنده(٤٤/١١)، برقم(٦١٨٤)، وابن أبي شيبة(٤٤٦/٢)، في تلقين الميت، برقم(١٠٨٥٧)، والبيهقي في الكبرى(٣٨٣/٣)، باب ما يستحب من تلقين الميت إذا حضر، برقم (٦٣٩١)وقد روي الحديث عن عدد من الصحابة منهم: عائشة، وعمروعبد الله بن مسعودﷺ .

(١٤)يحيي بن شرف النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط٢، ١٣٩٢هـ(٢١٩/٦)، والسيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، **الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**(٧/٣)، **والعظيم آبادي**، محمد شمس الحق، **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط٢،(٢٦٨/٨)، **المباركفوري**، محمد بن عبد الرحمن، **تحفة_الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان(٥٤/٤)**السندي**، نور الدين بن عبد الهادي، **حاشية السندي النسائي**، تحقيق:عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الاسلامية، حلب-سوريا، ط٢(٥/٤).

(١٥)**صحيح مسلم**(١١٢/١)، كتاب، الإيمان، باب كون الاسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج، برقم(١٩٢).

(١٦) **مسند أحمد**(١٩٩/٤).

(١٧)**أبو عوانة**، يعقوب بن إسحاق، **المسند**، تحقيق:أيمن الدمشقي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ط١، ١٩٩٨م(٧٠/١-٧١).

(١٨)**السنن الكبرى** للبيهقي (٥٦/٤)، كتاب الجنائز، باب ما يقال بعد الدفن، برقم(٦٨٥٦-٦٨٦٠).

(١٩)**عبد الحق**، ابن عبد الرحمن بن عبد الله الإشبيلي، **العاقبة في ذكر الموت**، تحقيق: خضر محمد خضر، مكتبة دار الأقصى، الكويت، الطبعة الأولى١٩٨٦م.(١٨٤/١).

(٢٠)**صحيح مسلم بشرح النووي**(١٣٩/٢).

(٢١)ابن حجر، أحمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق:علي البيجاوي، دار الجيل، بيروت-لبنان، ط١(٩٨/٢)، والحديث رواه **الطبراني**، سليمان بن أحمد، **المعجم الكبير**، تحقيق:حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل-العراق، ط٢، ١٩٨٣م(٢١٥/٣)، ح رقم(٣١٧١)قال: ثنا عبدان بن أحمد ثنا حميد بن مسعدة ح وحدثنا محمد بن خالد الراسبي، ثنا محمد بن عبيد بن حساب، قالا: ثنا محمد بن حمران، عن عطية الرعاء، عن الحكم بن الحارث السلمي،به .

(٢٢) ينظر: تقريب التهذيب(١٨٢/١و٣٩٥).

(٢٣)**البخاري**، محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، تحقيق:مصطفى البغا، دار ابن كثير، بيروت-لبنان، ط٣، ١٩٨٧م، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، برقم(١٣٧٠).

(٢٤)**مسند أحمد**(١٣١/٢).

(٢٥)**صحيح البخاري**، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، برقم(٣٩٧٦)، صحيح ابن حبان(٩٩/١١ح٤٧٧٨).

(٢٦)**صحيح مسلم**(٢٠٢٢/٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة والنا... برقم(٢٨٧٣)، **وسنن النسائي الكبرى**(٦٦٥/١) كتاب الجنائز، باب أرواح المؤمنين، برقم(٢٢٠١)، ومسند أحمد(٢٦/١).

(٢٧)**صحيح مسلم**(٢٠٢٣/٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة والنا... برقم(٢٨٧٥)، وسنن النسائي الكبرى(٦٦٥/١) كتاب الجنائز، باب أرواح المؤمنين، برقم(٢٢٠٢)، ومسند أحمد(٢٦/١)، وصحيح ابن حبان(٤٥٨/١٤ح٦٥٢٥)،

(٢٨)صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال برقم(١٣٣٨)، وفي باب ما جاء في عذاب القبر، برقم(١٣٧٤).

(٢٩)صحيح مسلم(٢٢٠٠/٤)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار، برقم(٧٠)مختصراً.

(٣٠)سنن أبي داود(٢٣٦/٢و٦٥٢)، كتاب الجنائز، باب المشي في النعل بين القبور، برقم(٣٢٣١)وكتاب السنة، باب في المسألة في القبر وعذاب القبر، برقم(٤٧٥٢)مختصرا.

(٣١)سنن النسائي الكبرى(٦٥٨/١و ٦٥٩)، كتاب الجنائز، التسهيل في غير السبتيةو باب المسألة في القبر، برقم (٢١٧٦و٢١٧٧و ٢١٧٨).

(٣٢)ورواه أحمد في مسنده(١٢٦/٣)، وابن حبان في صحيحه(٣٩٠/٧) ذكر الإخبار عما يعمل المسلم والكافر بعد إجابتهما منكرا ونكيرا عما يسأل عنه، برقم(٣١٢٠)بنحوه، والبيهقي في السنن الكبرى(٨٠/٤)، باب المشي بين القبور في النعل، برقم(٧٠٠٩)، ورواه عبد بن حميد في مسنده(٣٥٦/١).

(٣٣)**الصنعاني**، أبو بكر عبد الرزاق، **مصنف عبد الرزاق**، تحقيق:حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت–لبنان، ط٢(٥٧٥/٣).

(٣٤)ينظر: عمدة القارئ(٦٩/٨).

(٣٥)الاستذكار(١٨٥/١).

(٣٦)ذكره **عبد الحق**، ابن عبد الرحمن،في: **العاقبة في ذكر الموت**، تحقيق:خضر محمد، مكتبة دار الأقصى، الكويت، ط١(٢١١/١)، ونقل المناوي عنه أنه صححه، ينظر: **المناوي**، عبد الرؤوف، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١ (٤٨٧/٥).

(٣٧)ينظر: عمدة القارئ(٦٩/٨).

(٣٨)التذكرة للقرطبي(١٨٠/١) بتصرف.

(٣٩)ينظر: تفسير ابن كثير(٧٢٨/٢).

(٤٠)سنن أبو داود(٢٣٤/٢)، كتاب الجنائز، باب الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف، برقم(٣٢٢١).

(٤١)**الحاكم**، محمد بن عبد الله، **المستدرك**، تحقيق:مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط١،١٩٩٠م. (٥٢٦/١)، برقم(١٣٧٢).

---

(٤٢)سنن البيهقي الكبرى(٥٦/٤)، كتاب الجنائز، باب ما يقال بعد الدفن، برقم(٦٨٥٦).

(٤٣)المستدرك(٥٢٦/١)، برقم(١٣٧٢).

(٤٤)صحيح أبي داود(٦٣٠/٢ح رقم٤٧٦٠)، وصحيح الجامع الصغير وزياداته(٩٥/١ح رقم(٩٤٥)،وقال:سنده صحيح

(٤٥)رواه أبو داود(٢٣٢/٢) كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت إذا وضع في قبره برقم(٣٢١٣) وصححه الألباني.

(٤٦)سبق تخريجه في الأحاديث الواردة فيما يتعلق بالميت بعد الدفن هامش(٢٢).

(٤٧) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٩/٣)ح رقم(١١٧٠٢)، ورواه الطبراني في المعجم الكبير(٢٤٤/١)، ح رقم(٦٨٧) عن : حدثنا أبي مسلم، عن مسلم بن إبراهيم، عن إبراهيم، هشام،عن قتادة به بنحوه.

(٤٨) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠/٣)ح رقم(١١٧٠٦)، وفي(١٠٧/٦)ح رقم(٢٩٨٥١)ورواه **البيهقي**، أحمد بن الحسين،**شعب الإيمان**، تحقيق:محمد زغلول،دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط١(٨/٧)ح(٩٢٦٢).

(٤٩)السنن الكبرى للبيهقي(٥٦/٤)ح رقم(٦٨٦٠).

(٥٠)**السيوطي**، جلال الدين، **الدر المنثور**، دار الفكر، بيروت–لبنان، ١٩٩٣م(٣٩/٥).

(٥١)الدر المنثور(٣٩/٥).

(٥٢)رواه الطبراني في المعجم الكبير(٢٤٩/٨)، ح رقم(٧٩٧٩)كما رواه في كتاب الدعاء(٣٦٤/١–٣٦٥)، باب ما يقال عند قبر الميت بعدما يدفن، برقم(١٢١٤).

(٥٣)**الهيثمي**، نور الدين علي بن أبي بكر، **مجمع الزوائد**، دار الفكر، بيروت–لبنان(٦٦/٣ح٣٩١٨)، و(٣٦٣/٣ح٤٢٤٨).

(٥٤)مختصر تاريخ دمشق(١٥٠٤/١).

(٥٥)**الهندي**، علي بن حسام الدين، **كنز العمال**، مؤسسة الرسالة، بيروت–لبنان، ١٩٨٩م(٩٥٠/١٥)

(٥٦)**الربعي**، أبو سليمان، محمد بن عبد الله بن أحمد بن زبر **وصايا العلماء عند حضور الموت**، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط وصلاح محمد الخيمي، دار ابن كثير، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.(٤٧/١).

(٥٧)ينظر: إرواء الغليل(٢٠٥/٣).

(٥٨)قال الشيخ الألباني: وقد وقفت على إسناده عند الضياء المقدسي في"المنتقى من مسموعاته له بمرو "(٥/٢) رواه من طريق علي بن حجر...الخ(**الألباني**، محمد ناصر الدين، **إرواء الغليل**، المكتب الإسلامي، بيروت–لبنان، ، ط٢، ١٩٨٤م(٢٠٣/٣).

(٥٩) ينظر قول الحافظ ابن حجر في: تلخيص الحبير(١٣٥/٢–١٣٦)، والحديث ذكره بعض العلماء ونسبوا روايته لسعيد بن منصور. ينظر: الدر المنثور٣٩/٥، ومراقي الفلاح٢٢٤/١، ونيل الأوطار١٣٨/٤و ٤٨١) .

(٦٠)ينظر: النووي، محيي الدين بن شرف ، المجموع، تحقيق:محمود مطرحي، دار الفكر، بيروت–لبنان، ط١، ١٩٩٦م(٢٦٧/٥)، والروضة(ص١٣٨)**ابن قدامة المقدسي**، عبد الله بن أحمد، **المغني**، دار الفكر، بيروت–لبنان(٣٦٧/١)وكشف الخفاء(٣٧٥/٢) .

(٦١)**أبو القاسم العبدري**، محمد بن يوسف، **التاج والأكليل**، دار الفكر، بيروت–لبنان، ط٢، ١٣٩٨هـ(٢/ ٢٣٨).

(٦٢)القرطبي،التذكرة،ج١،ص١١٩ .

(٦٣)**ابن الملقن**، سراج الدين عمرو بن علي، **المقنع في علوم الحديث**، تحقيق: عبد الله بن يوسف، دار فواز للنشر، السعودية١٤١٣هـ.(ص١٠٤).

(٦٤) ينظر :**السخاوي**، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، **القول البديع في الصلاة على الشفيع**، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، الطبعة الثالثة١٩٧٧م.(ص٢٥٨)، وشرح البيقونية(ص٦٣).

(٦٥)ينظر: تلخيص الحبير(٢/١٣٥–١٣٦)، الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب السادة الأحناف(١/٦٣)، وكشف الخفاء(٢/٣٧٥–٣٧٦).

(٦٦)القول البديع(ص٢٥٨)، والأذكار للنووي(ص١٩)، وشرح علل الترمذي(١/٧٦)، والصناعة الحديثية في السنن الكبرى(ص٤٦٥).

(٦٧) ابن حجر، **تلخيص الحبير**،ج٢،ص١٣٥–١٣٦.

(٦٨)**صحيح مسلم**(٢/٦٣١)، كتاب الجنائز، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله، برقم(٩١٦)وقد سبق تخريجه.

(٦٩) كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام(توفي سنة٨٦١هـ)، **فتح القدير في شرح الهداية**،بيروت ،دار الفكر ،ج٢،ص١٠٣،وما بعدها، عثمان بن علي الزيلعي(توفي سنة٧٤٣هـ) ،**تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**،بيروت،دار الكتاب الإسلامي،ج١،ص٢٣٤، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان شيخي زادة(توفي سنة١٠٨٧هـ)، **مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر**،بيروت ،دار إحياء التراث العربي،ج١،ص١٧٩، علي الصعيدي العدوي(توفي سنة١١٨٩هـ)، **حاشية العدوي**، بيروت، دار الفكر،١٤١٢هـ،ج١،ص٥١٣، ، صالح عبد السميع الآبي الأزهري ، **الثمر الداني**،بيروت، المكتبة الثقافية، ،ج١،ص٢٧٥،محيي الدين أبو زكريا يحيي بن شرف النووي(توفي سنة٦٧٦هـ)، **المجموع شرح المهذب**،بيروت، دار الفكر، ١٩٩٦م(ط١)،ج٥،ص١٠٥ ، محمد الخطيب الشربيني (توفي سنة٩٧٧هـ)، **مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج**،بيروت، دار الفكر، ج١ص ٣٣٠ ، علي بن سليمان المرداوي(توفي سنة٨٨٥هـ)، **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق:محمد حامد الفقي،بيروت،ج٢،ص٤٦٤، ، عبد الله بن قدامة المقدسي، **الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق:زهير الشاويش،بيروت، المكتب الإسلامي ، ١٩٨٨م(ط٥) ج١،ص٢٧٢ .

(٧٠)النووي، **المجموع**،ج٥،ص٢٦٦، الشربيني، **مغني المحتاج**، ج١،ص٣٦٧، عبد الكريم بن محمد الرافعي(توفي سنة٦٢٣هـ)، **فتح العزيز شرح الوجيز**(مطبوع بهامش المجموع)،ج٥،ص٢٤٢ ، السيد البكري حسن، **إعانة الطالبين**، بيروت، دار الفكر، ج ٢،ص١٣٩ .

(٧١)المرداوي، **الإنصاف،ج**٢،ص٥٤٨، منصور بن يونس البهوتي(توفي سنة١٠٥١هـ)، **كشاف القناع**، تحقيق:هلال مصيلحي،بيروت، دار الفكر، ج٢،ص١٩٥،١٩٤،عبد الله بن قدامة المقدسي(توفي سنة٦٢٠هـ)، **الكافي في فقه ابن حنبل**، تحقيق :زهير الشاويش ،بيروت،المكتب الإسلامي ١٩٨٨م(ط٥)،ج١،ص٢٧٢.

(٧٢)الزيلعي، تبيين الحقائق،ج١،ص٢٣٤، أحمد بن إسماعيل الطحطاوي(توفي سنة١٢٣١هـ)،**حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح**، القاهرة،مكتبة البابي الحلبي،١٣١٨هـ(ط٣)،ج١،ص ٤٠٨ وما بعدها.

(٧٣)القرطبي، وابن العربي، وابن الحاج، انظر(محمد بن يوسف الشهيربالمواق، (توفي سنة ٨٩٧هـ)،**التاج والإكليل لمختصر خليل**،بيروت،دار الفكر،١٣٩٨هـ(ط٢)،ج٢،ص٢٣٨، القرطبي، **التذكرة بأحوال الموتى والآخرة**،ج١،ص١٧١،١٧٢، محمد بن محمد المعروف بالحطاب(توفي سنة٩٥٤هـ)، **مواهب الجليل**،بيروت، دار الفكر ، ١٣٩٨هـ(ط٢)،ج٢،ص٢٢٠ نقلا عن ابن الحاج في **المدخل**.

(٧٤)عبد الغني الغنيمي الحنفي، **اللباب في شرح الكتاب**،ج١،ص١٢٥، الزيلعي، **تبيين الحقائق**،ج١،ص٢٣٤، ابن الهمام، **فتح القدير**،ج٢،ص١٠٤، شيخي زاده، **مجمع الأنهر**،ج١،ص١٧٩

(٧٥)الحطاب، **مواهب الجليل**،ج٢،ص٢٢٠.

(٧٦)المرداوي، **الإنصاف**،ج٢،ص٥٤٩،منصور بن يونس البهوتي(توفي سنة١٠٥١هـ)، **شرح منتهى الإرادات**،ج١،ص٣٧٠.

(٧٧)أحمد عبد الحليم ابن تيمية(توفي سنة٧٢٨هـ)، **كتب ورسائل وفتاوى ابن تيميه في الفقه**،تحقيق: عبد الرحمن محمد قاسم العاصمي النجدي،ج٢٤،ص٢٩٨.

(٧٨)ابن الهمام، **فتح القدير**،ج٢،ص١٠٤.

(٧٩)الحطاب، **مواهب الجليل**،ج٢،ص٢٢٠، ابن تيميه، **الفتاوى** ،ج٢٣،ص٢٩٨ .

(٨٠)سبق تخريجه في الدراسة الحديثية الهوامش(١٦-١٩).

(٨١)السيد البكري، **إعانة الطالبين**،ج٢،ص١٤٠،١٣٩

(٨٢)**المصدر السابق نفسه**، الصفحة نفسها، المواق، **التاج والإكليل**ج٢،ص٢٣٨.

(٨٣)سبق تخريجه في الدراسة الحديثية في الهوامش(١٦و١٧و١٨و١٩).

(٨٤)سبق تخريجه في الدراسة الحديثية في الهوامش (٢٨و٢٩و٣٠و٣١و٣٢).

(٨٥)سبق تخريجه في الدراسة الحديثية في الهوامش(٢٣و٢٤).

(٨٦)سبق تخريجه في الدراسة الحديثية في الهوامش (٣٤و٣٥).

(٨٧)السيد البكري، **إعانة الطالبين**،ج٢،ص١٤٠، المرداوي، **الإنصاف**(٥٤٩/٢)، شيخي زاده، **مجمع الأنهر**،ج١،ج١٧٩، المواق، **التاج والإكليل**،ج٢،ص٢٣٨، محمد بن إسماعيل الصنعاني، **سبل السلام**، تحقيق:محمد الخولي، بيروت، دار إحياء التراث العربي ، ١٣٧٩هـ(ط٤)،ج١،ص٧٢، محمد بن علي الشوكاني، **نيل الأوطار**،بيروت، دار الجيل، ١٩٧٣م،ج٤،ص١٣٨.

(٨٨)**الدوري**، قحطان عبد الرحمن، **صفوة الأحكام من نيل الأوطار وسبل السلام**، دار الفرقان، عمان، الطبعة الثانية٢٠٠٣م. (ص١٠١).

(٨٩)تلخيص الحبير(١٣٥/٢-١٣٦)، الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب السادة الأحناف(٦٣/١)، وكشف الخفاء(٣٧٥/٢-٣٧٦).

(٩٠): تلخيص الحبير(١٣٥/٢-١٣٦)، الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب السادة الأحناف(٦٣/١)، وكشف الخفاء(٣٧٥/٢-٣٧٦).

(٩١)النووي، **المجموع**،ج٥،ص٢٦٧، و**روضة الطالبين**،بيروت ،المكتب الاسلامي،١٤٠٥هـ(ط٢)، **ج٢**،ص، ١٣٨،ابن قدامة ،**المغني**،بيروت، دار الفكر ج١،ص٣٦٧،العجلوني،**كشف الخفاء**(٣٧٥/٢) .

(٩٢)المواق، **التاج والأكليل**، ج،٢ص٢٣٨.

(٩٣)القرطبي، **التذكرة** ،ج١،ص١٨٠

(٩٤)محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن القيم (توفي سنة ٧٥١هـ)، **الروح**،بيروت، دار الكتب العلمية،١٩٧٥ (ط١)،(ص١٣).

(٩٥)المصدر السابق نفسه،الصفحة نفسها

(٩٦)ذكره الهيثمي في **مجمع الزوائد**(٣٩٣/٥)وقال بعده: رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح خلا مرزوق مولى آل طلحة وهو ثقة".قلت: لفظ الطبراني: " ان الله عز و جل لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺعلى ضلالة(المعجم الكبير ٢٣٩/١٧ح٦٦٥و٢٤٠/١٧ح٦٦٦).

(٩٧)رواه أحمد في **المسن**د(٣١٧٩/١)، ورواه الحاكم في **المستدرك**(٨٣/٣) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، كما ذكره الهيثمي في الزوائد(٤٢٨/١) وقال: رجاله موثقون .

(٩٨)(١٢٥/١).

(٩٩)ابن الهمام، **فتح القدير**، ج٢،ص١٠٤

(١٠٠)الزيلعي، **تبيين الحقائق**،ج١،ص٢٣٤.

(١٠١)المرداوي،**الإنصاف**،ج٢،ص٥٤٨.

(١٠١)المصدر السابق نفسه، الحطاب ،**مواهب الجليل** ،ج٢،ص٢٢٠.

(١٠٣)ابن الهمام، **شرح فتح القدير**.(١٠٤/٢).

(١٠٤) رواه البخاري، كتاب المناقب، باب فضائل أصحاب النبيﷺ، برقم(٣٦٥١)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، برقم(٢٥٣٣).

(١٠٥)رواه الترمذي في كتاب الفتن(٤٦٦/٤)، باب ما جاء في لزوم الجماعة، برقم(٢١٦٧).

(١٠٦) **الألوسي**، محمود أبو الفضل، **روح المعاني في تفسير السبع المثاني والقرآن العظيم**، بيروت، دار إحياء التراث ،ج٢١،ص٥٥.

(١٠٧) المصدر السابق(٥٧/٢١).

(١٠٨)القرطبي،**التذكرة**،ج١،ص١٨٠ بتصرف يسير.

(١٠٩) سبق تخريجه في الدراسة الحديثية، ينظر: (ص٧الهوامش٢٨و ٢٩و ٣٠).

(١١٠)**الباجي**، سليمان بن خلف، **المنتقى شرح الموطأ**، دار الكتاب العربي، بيروت–لبنان .(٣١/٢).

(١١١)المواق، **التاج والإكليل**،ج٢،ص ٢٣٨، السيد البكري،**إعانة الطالبين**،ج٢،ص١٣٩،ابن الهمام ، **فتح القدير**،ج٢،ص١٠٤،المرداوي،**الإنصاف**،ج٢/ص٥٤٨

(١١٢)ابن الهمام، **فتح القدير**،ج٢،ص١٠٤

(١١٣) الحطاب ،**مواهب الجليل**،ج٢،ص٢٢٠، نقلا عن ابن الحاج في **المدخل**.

(١١٤)سبق تخريجه في الأحاديث الواردة فيما يتعلق بالميت بعد الدفن هامش(٢٢).

(١١٥)رواه أبو داود(٢/٢٣٢) كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت إذا وضع في قبره برقم(٣٢١٣) وصححه الألباني.

(١١٦)السيد البكري، **إعانة الطالبين**،ج٢،ص١٤٠،١٣٩